المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة

المجلد التاسع، العدد الرابع، 208:193
كانون الأول (2024)

بحث رقم 3

اجتهاد الرسول ﷺ في معاملة أسرى غزوة بدر"مقاصده وتطبيقاته في القانون الدولي"

The Prophet (PBUH)'s Efforts in Treating the Prisoners of the Battle of Badr: "His Objectives and Applications in International Law"

أحمد موسى عبد الرحمن جرادات

Ahmad Mousa Abdel Rahman Jaradat

أستاذ مساعد- قسم أصول الفقه- كلية الشريعة- جامعة القصيم- المملكة العربية السعودية

Assistant Professor, Department of Principles of Islamic Jurisprudence, College of Sharia
Qassim University, Kingdom of Saudi Arabia
ahmad_jradat73@yahoo.com

Received استلام البحث	Revised مراجعة البحث	Accepted قبول البحث
2024 /12/4	2024 /12/24	2024/12/31

DOI: https://doi.org/10.31559/SIS2024.9.4.3

This file is licensed under a *Creative Commons Attribution 4.0 International*

رفاد REFAAD
www.refaad.com

المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة
International Journal of Specialized Islamic Studies (SIS)
Journal Homepage: https://www.refaad.com/Journal/Index/4
E-ISSN 2617-6246 | P-ISSN 2617-6238

اجتهاد الرسول ﷺ في معاملة أسرى غزوة بدر "مقاصده وتطبيقاته في القانون الدولي"

The Prophet (PBUH)'s Efforts in Treating the Prisoners of the Battle of Badr: "His Objectives and Applications in International Law"

الملخص:

الأهداف: يهدف البحث إلى دراسة المقاصد الشرعية في اجتهاد الرسول ﷺ في معاملة أسرى بدر، مع التركيز على تحقيق التوازن بين حقوق الأسرى وحقوق المجتمع. كما يسعى إلى إبراز دور المبادئ الإسلامية في ضمان حقوق الإنسان، واستكشاف مدى توافق مقاصد الشريعة الإسلامية مع المعايير الدولية، مثل اتفاقيات جنيف، لتطوير نظام قانوني وإنساني يحمي حقوق الأسرى.

المنهجية: اعتمد البحث على المنهج التحليلي المقارن، متناولًا النصوص الشرعية والسيرة النبوية المتعلقة بمعاملة الأسرى. كما تم تحليل مقاصد الشريعة الإسلامية واستعراض كيفية تطبيقها في ضوء المبادئ الإنسانية. وشملت الدراسة مقارنة المبادئ الإسلامية بالمعايير الدولية الحديثة، مع تحليل اتفاقيات جنيف لضمان حماية حقوق الأسرى.

الخلاصة: خلص البحث إلى أن اجتهاد الرسول ﷺ في معاملة أسرى بدر يعكس نموذجًا إنسانيًا يوازن بين حماية حقوق الأسرى ومصلحة المجتمع. تناول البحث دور مقاصد الشريعة في ضمان حقوق الأسرى بما يتوافق مع القيم الإنسانية والمبادئ الدولية. كما ناقش أهمية مبدأ التبادل والمفاوضات كآلية للتعامل مع الأسرى بطريقة تحقق المصلحة العامة وتقلل الأضرار. وبيّن البحث الحاجة إلى تعزيز القيم الإسلامية في التعامل مع الأسرى لضمان التوافق بين مقاصد الشريعة والممارسات الدولية، مما يسهم في تطوير نظام قانوني يحترم حقوق الإنسان والقيم الإنسانية.

الكلمات المفتاحية: *مقاصد؛ اجتهاد؛ أسرى؛ حقوق؛ اتفاقات دولية.*

Abstract:

Objectives: The study aims to examine the Sharia objectives in the Prophet Muhammad (PBUH)'s ijtihad in dealing with the prisoners of the Battle of Badr, focusing on achieving a balance between the rights of prisoners and the rights of the community. It also seeks to highlight the role of Islamic principles in safeguarding human rights and their alignment with international standards, such as the Geneva Conventions.

Methodology: The study adopts an analytical comparative approach, exploring Islamic texts and the Prophet's biography related to prisoners. It analyzes the objectives of Sharia and compares them with humanitarian principles in international agreements, particularly the Geneva Conventions.

Conclusion: The study demonstrates that the Prophet's ﷺ approach to dealing with the prisoners of Badr reflects a humane model that balances the protection of prisoners' rights and the community's interests. It highlights the role of Sharia objectives in ensuring prisoners' rights in line with humanitarian values. The study also discusses the importance of negotiation and exchange mechanisms in handling prisoners to achieve public interest. It concludes with the need to reinforce Islamic values to align Sharia objectives with international practices.

Keywords*: Objectives; Ijtihad; Prisoners; Rights; International Agreements.*

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين ﷺ وعلى آلة وصحبه أجمعين وبعد:

فهذه دراسة متأملة لبيان المقاصد الشرعية في اجتهاد الرسول ﷺ في أسري بدر، وكيف يوجه المسلمين في معاملة الأسرى من الأعداء؟ فعند قتال العدو يجب على المجاهد في سبيل الله التخلق بأخلاقيات الاسلام، فلا يجوز قتل النساء والاطفال والعجزة والمرضى، ما لم يشاركوا في القتال، أو يعينوا بالرأي والمشورة والتحريض، وهم المدنيون، ولا يجوز الاعتداء على أعراض العدو، ولا المثلة بجثثهم، ولا الإجهاز على الجرحى منهم، ولا يجوز هدم المنازل ولا إحراق المزارع والمدن إلا في حالة الحاجة إلى ذلك لمصلحة سير المعارك بقدر الحاجة وبإذن الإمام. ويجب الالتزام بالمعاهدات والاتفاقات التي حصلت بين المجاهدين والعدو واحترامها وعدم الغدر والخيانة. هذه أخلاقيات الاسلام في الجهاد في سبيل الله، إذ يكون الأسير أمانة بيد المسلمين رغم كلّ الجرائم التي ارتكبها، ويجب أن تراعى فيه حقوق كثيرة.

أهداف الدراسة:

يهدف هذه الدراسة إلى تحقيق ما يلي:

- تحليل كيفية تعامل النبي ﷺ مع أسرى غزوة بدر لفهم المنهج النبوي في إدارة قضايا الأسرى وفقًا للقيم الشرعية
- استخلاص المقاصد الشرعية من اجتهاد النبي ﷺ في معاملة أسرى بدر، وتوضيح دورها في تحقيق التوازن بين الرحمة والحزم.
- إبراز دور هذه المقاصد الشرعية في تحقيق العدالة والرحمة داخل المجتمع الإسلامي وتعزيز مبادئ الإنسانية.
- استكشاف إمكانيات تطبيق المقاصد الشرعية المستخلصة من اجتهاد النبي ﷺ في الأنظمة القانونية المعاصرة بما يحقق التوافق مع التشريعات الدولية.
- تقديم أمثلة معاصرة تُظهر التلاقي بين القيم الشرعية والاتفاقيات الدولية في معاملة الأسرى، مثل اتفاقية جنيف.
- استخلاص الدروس المستفادة من اجتهاد النبي ﷺ في معاملة أسرى بدر وتحديد كيفية تطبيقها في السياقات القانونية الحديثة.
- تعزيز حقوق الإنسان وتحقيق العدالة في النزاعات المعاصرة من خلال توظيف الدروس والمقاصد الشرعية المتعلقة بمعاملة الأسرى.

أهمية الدراسة:

تلعب الدراسة دورًا حاسمًا في فهم وتطبيق أحكام الأسرى، سواء في السياقات القانونية أو الإنسانية أو الأخلاقية كما يلي.

- توفر الدراسة أساسًا قانونيًا متينًا لفهم حقوق الأسرى والتزامات الدول تجاههم. من خلال الاطلاع على الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية جنيف، يمكن للمحامين وصناع القرار ضمان أن الأسرى يتلقون معاملة عادلة وإنسانية، بما يتماشى مع المعايير الدولية.
- من الناحية الإنسانية، تعزز الدراسة الوعي بأهمية معاملة الأسرى بكرامة واحترام، بغض النظر عن خلفيتهم أو الجريمة التي يُشتبه بهم فيها. الأبحاث في هذا المجال تساعد في تطوير سياسات وبرامج تهدف إلى تحسين الظروف المعيشية للأسرى، وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي لهم، مما يقلل من احتمالية تعرضهم لسوء المعاملة أو التعذيب.
- من الناحية الأخلاقية، تساهم الدراسة في بناء مجتمع أكثر عدلاً وإنسانية. من خلال تعليم الأفراد والمجتمعات حول حقوق الأسرى وأهمية احترامها، يمكن تحقيق تغيير إيجابي في كيفية التعامل مع الأشخاص المحتجزين. هذا النوع من التعليم يعزز القيم الإنسانية والأخلاقية، ويشجع على تبني سياسات أكثر إنسانية وشمولية في التعامل مع قضايا الأسرى.

حدود الدراسة:

المقاصد الشرعية في اجتهاد الرسول ﷺ في أسرى بدر كقائد يوازن بين الرحمة والحزم، ويضع مصلحة الأمة واستمرار الدعوة في المقام الأول. وبيان هذا الاجتهاد النبوي ليبقى نموذجًا يحتذى به في القيادة والإنسانية.

أسئلة الدراسة:

- كيف تم التعامل مع الأسرى في غزوة بدر؟
- ما هي المقاصد الشرعية التي يمكن استخراجها من اجتهاد النبي ﷺ في التعامل مع أسرى بدر؟
- كيف يمكن أن تساهم هذه المقاصد في تحقيق العدالة والرحمة في المجتمع الإسلامي؟
- كيف يمكن تطبيق المقاصد الشرعية لاجتهاد النبي ﷺ في أسرى بدر في الأنظمة القانونية المعاصرة؟
- ما هي الأمثلة المعاصرة التي تظهر توافقًا بين المقاصد الشرعية والاتفاقات الدولية في معاملة الأسرى؟

- ما هي الدروس المستفادة من اجتهاد النبي ﷺ في أسرى بدر التي يمكن أن تطبق في السياقات القانونية؟
- كيف يمكن استخدام هذه الدروس لتعزيز حقوق الإنسان وتحقيق العدالة في النزاعات المعاصرة؟

الدراسات السابقة:

لم أجد من كتب في المقاصد الشرعية لاجتهاد الرسول ﷺ في أسرى بدر وهناك كثير من الدراسات التي تكلمت عن اجتهاد الرسول في أسرى بدر وفي حكم اجتهاده ﷺ، لذلك رغبت في الكتابة في هذا الموضوع مجتهدًا بما تيسر لي من فهم مستندًا في ذلك بالأدلة الشرعية وآراء الفقهاء في ذلك.

منهجية الدراسة:

يسلك الباحث في بحثه المنهجية التالية:

- المنهج الاستقرائي والتحليلي في الرجوع إلى كتب الشريعة الإسلامية، واستخراج الآراء والاقوال التي ذكرت المسألة.
- ذكر المبحث أو المطلب وتصوير المسألة تصويرًا واضحًا.
- عزو الآيات إلى سورها وأرقامها.
- تخريج الأحاديث والآثار والحكم عليها.

وقد قسمت الموضوع الى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الاجتهاد وأهميته.

المطلب الاول: تعريف الاجتهاد.

المطلب الثاني: أهداف الاجتهاد.

المطلب الثالث: مشروعية الاجتهاد والمصالح المترتبة عليه.

المبحث الثاني: المقاصد الشرعية في اجتهاد الرسول ﷺ في أسرى بدر.

المطلب الأول: اجتهاد الرسول ﷺ.

المطلب الثاني: اجتهاد الرسول ﷺ في أسرى بدر.

المطلب الثالث: المقاصد الشرعية لاجتهاد الرسول ﷺ في أسري بدر.

المبحث الثالث: التطبيقات الحديثة للاتفاقيات الدولية في ضوء اجتهاد الرسول ﷺ في أسري بدر.

المطلب الأول: التسامح والرحمة في التعامل مع الأسرى مقارنة بين العفو عن الأسرى ومعاملة أسرى الحرب في اتفاقية جنيف.

المطلب الثاني: العدالة والمساواة في تطبيق الأحكام مقارنة بين مبادئ العدالة في الشريعة الإسلامية والحقوق المتساوية في المواثيق الدولية.

المطلب الثالث: احترام الكرامة الإنسانية. مقارنة بين احترام الكرامة في الاجتهادات النبوية والمبادئ الإنسانية في الاتفاقات الدولية.

ثم الخاتمة وتتضمن النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: الاجتهاد أهميته وأهدافه

الاجتهاد ركيزة أساسية في الشريعة الإسلامية لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة. من خلال الفهم دقيق لنصوص الكتاب والسنة واستنباط الأحكام المناسبة، يساهم الاجتهاد في بناء مجتمع متوازن، عادل، ومتطور.

المطلب الاول: تعريف الاجتهاد

أولًا: لغةً: الاجتهاد مشتق من الجهد، وهو بذل الوسع والطاقة لتحقيق غاية ما، مع تحمل المشقة. يقال: "جهدت جهدي وأجهدت رأيي"، وهو لا يستعمل إلا في الأمور التي تتطلب جهدًا ومشقة. وفي الحديث الشريف عن معاذ: "أجتهد رأيي"، أي بذل الوسع في رد القضية إلى الكتاب والسنة من خلال القياس. (الطوفي، 1426هـ، ص: 45).

اصطلاحًا:

قال الآمدي: "استفراغ الوسع في طلب الظن بشيء من الأحكام الشرعية على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد فيه" (الآمدي، 1995م، ص: 78).

ثانيًا: أهمية الاجتهاد

1. **التعامل مع القضايا المستجدة**

الاجتهاد هو وسيلة الشريعة الإسلامية لمواكبة التغيرات والوقائع الجديدة التي لم يرد فيها نص صريح، مما يضمن استمرار صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان.

2. **تحقيق العدل والرحمة**

الاجتهاد يحقق التوازن بين نصوص الشريعة الثابتة والمصالح المتغيرة، فإذا لم يجد المجتهد حكمًا في القرآن أو السنة، فإنه يبحث عن مسألة مشابهة ويقيس عليها مع دقة البحث وحسن النظر (الشافعي، 2000م، ص: 56).

3. **تعزيز الفهم العميق للشريعة**

فالاجتهاد ملكة يُقتدر بها على استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية" (ابن قدامة، 1990م، ص: 123).

4. **الاجتهاد يساهم في بناء فهم شامل للأحكام الشرعية من خلال استنباطها من الأدلة التفصيلية:**

فهو استفراغ الوسع في المطلوب، واستفراغ الوسع في النظر فيما يلحقه فيه لوم شرعي اصطلاحًا" (القرافي، 1973م، ص: 45).

المطلب الثاني: أهداف الاجتهاد

1.تحقيق المصلحة العامة

الاجتهاد يهدف إلى تحقيق مقاصد الشريعة المتمثلة في حماية الدين، النفس، العقل، النسل، والمال، مما يضمن سلامة المجتمع، وتحقيق التوافق بين النصوص الشرعية والمصالح الواقعية.

2. **تسهيل حياة المسلمين**

الاجتهاد يسهم في رفع الحرج وتيسير الأمور على الناس، كما قال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البَقَرَة الآية 185].

3. **إيجاد حلول للقضايا المعاصرة**

الاجتهاد يوفر إطارًا شرعيًا للتعامل مع المستجدات، مثل القضايا الاقتصادية والاجتماعية والتقنية، بما يضمن توافقها مع مبادئ الشريعة.

المطلب الثالث: مشروعية الاجتهاد والمصالح المترتبة عليه

أولًا: مشروعية الاجتهاد

1. **من القرآن**

قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ [النِّسَاء الآية 105].

وجه الدلالة: إقرار الاجتهاد كوسيلة لفهم النصوص الشرعية والحكم بين الناس بما يحقق المصلحة.

2. **من السنة**

عن النبي ﷺ: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر" (البخاري، 1422هـ، 108/9).

وجه الدلالة: أن الاجتهاد مأجور سواء أصاب أو أخطأ، مما يدل على أهميته في القضايا التي لا نص فيها.

ثانيًا: المصالح المترتبة على الاجتهاد

1. استمرارية صلاحية الشريعة: فالاجتهاد فِي الْإِسْلَام أقوى دَلِيل على أَن ديننَا الحنيف هُوَ الدّين الشَّامِل الخالد الوحيد الَّذِي يُسَايِر ركب الحضارة الإنسانية عبر العصور والأجيال ويرحب بِكُل التغيرات الطارئة والمشاكل الناجمة من تجدّد الظروف والمصالح على اخْتِلَاف المجتمعات الإنسانية فِي مَشَارِق الأَرْض وَمَغَارِبهَا ويعرض لَهَا حلولًا مُنَاسبَة فِي ضوء الْأَحْكَام الْكُلية وَالْأُصُول الثَّابِتَة من الْكتاب وَالسّنة (الصنعاني، 1405م، ص11).
2. تعزيز مكانة الإسلام: من خلال الاجتهاد، يظهر الإسلام كدين متجدد قادر على التعامل مع المستجدات بطريقة عقلانية ومنطقية، مما يعزز مكانته عالميًا.

المبحث الثاني: المقاصد الشرعية في اجتهاد الرسول ﷺ في أسرى بدر

دراسةُ الجانب الاجتهادي للنبي ﷺ في غاية الأهمية؛ لأنها تتناول الأهداف التي يرمي إلى تحقيقها والمقاصد التي يتوخاها كل مجتهد، وتوضح الوسائل التي يسلكها المجتهد في تحقيق المصالح العامة والخاصة، وتلك القضية تهم كل مسلم وكل حاكم وكل راع حريص على تنفيذ أمر الله في الواقعة المستجدة التي لم يرد بحكمها نص صريح، فالعلماء قد اختلفوا حول هذه القضية المهمة وكل فريق له دلائله التي استدلوا بها على ما قالوا، ولمعرفة دلالات حكم الرسول ﷺ، في أسري بدر وأثره وما هي المصلحة وما هي الحكمة من ذلك سنتعرض إلى حكم اجتهاد الرسول ﷺ وما هي العوامل المؤثرة في اتخاذ هذا القرار. ثم نتعرض الى المقاصد الشرعية من اجتهاد الرسول ﷺ.

المطلب الأول: اجتهاد الرسول ﷺ

النبي ﷺ، بوصفه حامل الوحي ومبلغ الرسالة، كان مرجعًا أساسيًا للأمة في كافة الأمور الدينية والدنيوية. ومع ذلك، كانت هناك تساؤلات حول ما إذا كان الرسول ﷺ يجتهد في بعض الأمور التي لم يرد فيها نص صريح من الوحي. من جهة، يرى بعض العلماء أن النبي ﷺ كان يجتهد في بعض الأمور بناءً على ما يراه من مصلحة للأمة، مستندين إلى بعض الأحداث التي أظهرت أن النبي ﷺ قد اتخذ قرارات بناءً على اجتهاده الشخصي ثم نزل الوحي.

من جهة أخرى، يرى بعض العلماء أن النبي ﷺ كان في جميع أفعاله وأقواله مستندًا إلى الوحي، حتى في الأمور التي قد تبدو اجتهادية. يؤكدون أن النبي ﷺ كان معصومًا عن الخطأ في تبليغ الرسالة وفي الأمور الدينية، وأن الوحي كان يصحح أي اجتهاد قد لا يكون الأصوب. والذي أراه أن النبي ﷺ، بوصفه رسول الله، كان يجمع بين الوحي والاجتهاد الشخصي في قيادة الأمة، مما يعكس عمق حكمته ورؤيته الشاملة لمصلحة المسلمين.

هذا التوازن بين الوحي والاجتهاد يعزز فهمنا لدوره ﷺ كقائد ومعلم للأمة الإسلامية، بعد أن أجمعوا على أنه يجوز عقلًا تعبده بالاجتهاد. حكى هذا الاجماع، ابن حزم. (ابن حزم، 2/ 703). وأصحاب هذا القول هم جمهور الأصوليين من أهل السنّة، ومنهم ابن الحاجب، والآمدي، وسائر الحنفية، وجميع الحنابلة، وإليه ذهب بعض الشافعية كالبيضاوي، ونسبه الأسنوي إلى الإمام الشافعي، حيث قال: ذهب الجمهور إلى جوازه، ونقله الإمام الرازي عن الشافعي، كما نسبه الآمدي إليه، فقال: «وجوّز الشافعي في رسالته ذلك من غير قطع، وبه قال بعض أصحاب الشافعي، والقاضي عبد الجبار، وأبو الحسين البصري من المعتزلة» (الآمدي، 4/ 165)، (ال جويني1408هـ، ص:80)، (الأرموي، 1996 م، 3796/8).

وقال ابن تيميّة في المسوّدة: «يجوز لنبيّنا أن يحكم باجتهاده فيما لم يوحَ إليه فيه، ذكره القاضي أبو يعلى وابن عقيل وأبو الخطاب، وأومأ إليه أحمد» (ابن تيمية، ص: 507). كما اجمعوا على أنه يجوز له الاجتهاد فيما يتعلق (بمصالح الدنيا وتدبير الحروب ونحوها) حكى هذا الاجماع الرازي (الشوكاني، 1999م، 2/ 217)؛ (القرافي،1999م، ص107).

أما الاجتهاد في الأحكام الشرعية والقضايا الدينية التي لا نص فيها، فهي محور الخلاف:

وقد اختلف العلماء فيها إلى ثلاثة أقوال، أشار إليها كثير من العلماء فلا حاجة لبحثها في هذا المقام لأن حديثنا عن المقاصد الشرعية لاجتهاد الرسول ﷺ في أسري بدر، والقول إلى إنّه يجوز الاجتهاد لنبينا ﷺ، ولغيره من الأنبياء. (السبكي ،1984م، 246/3). وإليه ذهب الجمهور من الفقهاء لمقاصدٍ كثيرة وهي:

1. إن الله تعالى خاطب نبيه ﷺ كما خاطب عباده، وضرب له الأمثال، وأمره «بالتدبر والاعتبار، وهو أجل المتفكرين في آيات الله، وأعظم المعتبرين بها (الشوكاني، 1999م،2/ 219).
2. وإن العمل بالاجتهاد يتطلب بذل جهد فكري أكبر من العمل باتباع النصوص الواضحة، وذلك لأن الاجتهاد يستلزم تحليل النصوص وفهم السياقات واستنباط الأحكام المناسبة للمواقف المختلفة، وهذه العملية تتطلب حكمة ودقة في اتخاذ القرارات. وقد أشار الفقهاء والعلماء إلى أن زيادة المشقة في العمل تؤدي إلى زيادة الثواب، لأن الجهد المبذول يعكس التزامًا وإخلاصًا أكبر في العبادة والعمل.
3. بيان فضيلة النبي ﷺ كقائد ونبي مرسل، فإذا لم يكن النبي محمد ﷺ يعتمد على الاجتهاد في بعض الأمور، في حين أن أمته تقوم بذلك، لكان ذلك يعني أن الأمة تتمتع بفضيلة لا توجد لدى النبي، وهذا أمر غير مقبول. فالنبي ﷺ هو أفضل الخلق وأكملهم، ولا يمكن أن يتفوق عليه أحد من أمته في فضيلة أو درجة. ولذلك، نرى أن النبي ﷺ قد مارس الاجتهاد في بعض الأمور ليكون قدوة لأمته في هذا الجانب أيضًا (الفراء، 1990م، 1189/4)؛ (الآمدي، 165/4).
4. المخاطبة للنبي ﷺ بالاعتبار بقول الله تعالى: ﴿فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ۝٢﴾ [الحَشر الآية 2]، يكون برد الشيء إلى نظيره وهو القياس الذي يعتمد على ملاحظة المعاني المستنبطة من الأحكام المنصوص عليها في النصوص الشرعية (الدبوسي، 2001م، ص:263).
5. لا يستلزم من توقفه ﷺ عن الاجتهاد في بعض المسائل عدم تعبده به في جميعها. فاجتهاد النبي ﷺ لا يماثل اجتهاد غيره من الناس فهو لا يقر على خطأ، بل يصوب على الفور، واجتهاده في آخر الأمر مستندًا إلى الوحي الإلهي، فلا تقس اجتهاده على اجتهاد الآخرين؛ لأن النبي ﷺ لا يساوي سائر الناس في حكمه الاجتهادي؛ لأنه ﷺ لا يقر على الخطأ على قول جمهور المسلمين، وغيره يصيب ويخطئ. ثم إن اتباع الرسول ﷺ واجب بالأدلة الشرعية، فلا تجوز مخالفته مطلقًا، سواء كانت الأحكام ثابتة بالنص أو باجتهاده ﷺ. (أبو الوفاء الظفري،1999م ،28/2)؛ (الأصفهاني، 1986م، 336/3)؛ (الرهوني ،2002م،282/4).

فالحكمة في اجتهاده فيما لم ينْزل عليه فيه وحي هي «تعليم الأمة وتدريبها على الاجتهاد، واستنباط الأحكام التي تناسب كل زمان ومكان، وعدم الجمود على ظواهر النصوص؛ لأن ذلك عائق عن الرقي، والتطور في أطوار تناسب الزمان والمكان) (الحجوي،1995م، 138/1).

المطلب الثاني: اجتهاد الرسول ﷺ في أسرى بدر

اجتهاد الرسول ﷺ في معركة بدر يُظهر أهمية الاجتهاد النبوي في توجيه الأمة وحل القضايا المصيرية التي لم يرد فيها نص.

فعن عبد الله بن مسعود، قال: لما كان يوم بدر قال: قال رسول الله ﷺ : ما تقولون في هؤلاء الأسرى قال: فقال أبو بكر: يا رسول الله قومك وأهلك استبقهم واستأن بهم، لعل الله أن يتوب عليهم، قال: وقال عمر: يا رسول الله أخرجوك وكذبوك قربهم فاضرب أعناقهم، قال: وقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله انظر واديًا كثير الحطب فأدخلهم فيه ثم أضرم عليهم نارًا، قال: فقال العباس: قطعت رحمك، قال: فدخل رسول الله ﷺ ولم يرد عليهم شيئًا، قال: فقال ناس: يأخذ بقول أبي بكر، وقال ناس: يأخذ بقول عمر، وقال ناس: يأخذ بقول عبد الله بن رواحة، قال فخرج عليهم رسول الله ﷺ فقال: إن الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن، وإن الله ليشد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم، عليه السلام، قال: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾﴾ [إبْرَاهِيم الآية 36]، ومثلك يا أبا بكر كمثل عيسى قال: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المَائِـدَة الآية 118]، وَإِنَّ مَثَلَكَ يَا عُمَرُ مَثَلُ نُوحٍ قَالَ: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾﴾ [نُوح الآية 26]، وَإِنَّ مِثْلَكَ يَا عُمَرُ كَمَثَلِ مُوسَى، قَالَ: رَبِّ ﴿ٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴿٨٨﴾﴾ [يُونُس الآية 88]، أنتم عالة فلا ينفلتن منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق قال عبد الله: يا رسول الله إلا سهيل ابن بيضاء فإني قد سمعته يذكر الإسلام، قال: فسكت، قال: فما رأيتني في يوم أخوف أن تقع على حجارة من السماء في ذلك اليوم حتى قال: إلا سهيل ابن بيضاء، قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾﴾ [الأَنفَال الآية 67]، إِلَى قَوْلِهِ ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾ [الأَنفَال الآية 68] **تعتبر معركة بدر من** المعارك الفاصلة في تاريخ الإسلام، وقد جرت أحداثها في السنة الثانية للهجرة بين المسلمين بقيادة النبي محمد ﷺ وقريش. بعد انتصار المسلمين، وقع عدد كبير من الأسرى في أيديهم، وكان على النبي ﷺ أن يتخذ قرارًا بشأن مصير هؤلاء الأسرى. (بشار عواد واخرون، 1993م، 12/ 163، قال الترمذي حديث حسن).

هنا يظهر جانب مهم من شخصية النبي ﷺ وهو مشاورته لأصحابه في الأمور الهامة، فقد جمع النبي أصحابه واستشارهم في أمر الأسرى، وهو ما يعكس نهج الشورى الذي اتبعه في قيادة الأمة. كان هناك رأيان رئيسيان بين الصحابة:

1. رأي عمر بن الخطاب الذي كان يميل إلى قتل الأسرى كعقوبة لهم وردعًا لأعداء الإسلام.
2. ورأي أبي بكر الصديق **رضي الله عنه** الذي كان يميل إلى الإفراج عنهم مقابل فدية، مما يمكن أن يعزز موقف المسلمين اقتصاديًا ويظهر رحمة الإسلام.

اختار النبي ﷺ رأي أبي بكر، وأطلق سراح الأسرى مقابل فدية. هذا القرار كان له آثار بعيدة المدى، حيث أظهر رحمة النبي وحكمته في التعامل مع الأعداء، وساهم في تحسين صورة الإسلام بين القبائل العربية. كما أن هذه الحادثة تعكس أهمية الشورى في اتخاذ القرارات المصيرية، وتبرز القيم الإنسانية والرحمة التي يقوم عليها الإسلام.

فاجتهاد النبي ﷺ أظهر التوازن بين تطبيق العدل وإظهار الرحمة. فرأي عمر بن الخطاب كان يميل إلى قتل الأسرى ردعًا للعدو، بينما رأي أبي بكر الصديق أظهر الجانب الرحيم من الإسلام من خلال إطلاق سراحهم مقابل فدية. فكان درسًا عمليًا للأمة في كيفية استخدام العقل والقياس لتحقيق المصالح الشرعية.

المطلب الثالث: المقاصد الشرعية لاجتهاد الرسول ﷺ في أسرى بدر

المقاصد الشرعية لاجتهاد النبي ﷺ في التعامل مع أسرى بدر تمثل مثالًا على الحكمة النبوية والرحمة والعدالة التي تجسدها الشريعة الإسلامية، حيث تتلخص هذه المقاصد في عدة نقاط رئيسية.

أولًا: المقاصد الشرعية لشورى النبي صلى الله عليه سلم في أسري بدر

تعتبر الشورى من المبادئ الأساسية التي حثّ عليها الإسلام، ولقد تجسدت هذه الأهمية بشكل واضح في غزوة بدر، وهي أول معركة كبرى خاضها المسلمون ضد قريش. بعد انتصار المسلمين في هذه المعركة، واجهوا تحديًا آخر يتعلق بالأسرى الذين وقعوا في أيديهم. هنا برزت أهمية الشورى، حيث استشار النبي محمد ﷺ صحابته في كيفية التعامل مع هؤلاء الأسرى.

فقوله تعالى: لرسوله ﷺ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عِمْرَان الآية 159] ولو لم يكن له فصل الأمر بالرأي لما أمره بالمشورة ولا ينال بها إلا بالرأي، وقد قيل: يحتمل أنه أمر به تطييبًا لنفوسهم. قلنا: ظاهر الأمر بخلافه، والصحابة ما كانوا يعلمون إلا الظاهر وكانوا يعتقدون ذلك فكان لا يحل لرسول الله ﷺ أن يقرهم عليه ولو بين لهم أنهم يشاورون، ولا يحل العمل برأيهم ما طابت به نفوسهم بل خبثت فإنه من باب الاستهزاء» وهذ مما لا يجوز في حقه ﷺ (الدبوسي، 2001م، ص:250). بل كان اجتهادهم بحضرته ليعرضوا عليه رأيهم، فإن صح قبله، وإلا رده. كبحث الطالب عند أستاذه (الزركشي،1998، 8/ 258). (ابن المنذر، 1408هـ، 2/ 456)، فإذا قيل لنا: كيف يشاورهم وهو نبيهم وإمامهم، وواجب عليهم مشاورته وأن لا يفصلوا أمرًا دونه؟ قلنا: هذا أدبٌ أدّبَ الله به نبيه عليه السلام، وجعله مأدبة لسائر الملوك والأمراء والسلاطين. لما علم الله تعالى ما في المشاورة من حسن الأدب مع الجليس ومساهمته في الأمور، فإن نفوس الجلساء والنصحاء والوزراء تصلح عليه وتميل إليه وتخضع عنوة بين يديه، شرعه لنبيه ﷺ ولذي الإمرة من أهل ملته» (الطرطوشي ،1872م، ص:50) حيث تمثلت المقاصد الشرعية لشورى النبي صلى الله عليه سلم بمجموعة من الأمور:

1. يفهم من مشاورة النبي ﷺ بطريق الإشارة إيجاد طائفة من الأمة تمثلها وتستشار في أمرها لأن تنفيذ الأمر ومشاورة الأمة يستلزم ذلك (خلاف، 1431، ص:146). «قَالَ الْحسن: كَانَ وَالله غَنِيا عَن مشاورتهم، وَلَكِن أَرَادَ أَن يسن للْأمة، وَعنهُ: مَا تشَاور قوم إِلَّا هُدُوا لأرْشَد أُمُورهم"(الحموي، 1988م، ص:168). حيث أظهر هذا الموقف أهمية الشورى في اتخاذ القرارات الجماعية، حيث أبدى الصحابة آراءهم المختلفة. فكان أبو بكر الصديق يميل إلى العفو والفداء، بينما كان عمر بن الخطاب يميل إلى القتل. بعد مناقشات مستفيضة، قرر النبي ﷺ أخذ الفداء من الأسرى، مما يظهر مرونة الإسلام في التعامل مع القضايا المختلفة واستفادة المسلمين من الحكمة الجماعية فضلًا عن مبدأ التسامح والرحمة.
2. عززت هذه الحادثة من قيمة الشورى كآلية لضمان التوازن والعدالة في اتخاذ القرارات، وتبرز كيف يمكن أن تسهم في توجيه الأمور نحو الصواب من خلال تبادل الأفكار والاستفادة من خبرات الجميع.
3. عززت الشورى مبدأ الشورى نفسه كأحد المقاصد الشرعية في الإسلام. الشورى ليست مجرد إجراء، بل هي مبدأ أساسي في الحكم والإدارة في الإسلام. من خلال استشارة الصحابة، أكد النبي ﷺ على أهمية هذا المبدأ وضرورة تطبيقه في جميع شؤون الحياة، سواء كانت دينية أو دنيوية.

ثانيًا: المقاصد الشرعية لفداء النبي صلى الله عليه سلم لأسري بدر

النبي ﷺ لم يحكم بالأسرى حكمًا واحدًا بل تصفح أحوالهم واجتهد برأيه فيهم. فمن علم منه قوة بأس وشدة نكاية ويئس من إسلامه، وعلم ما في قتله من وهن قومه قتله صبرًا من غير مثلةٍ. ومن رآه منهم ذا جلد وقوة على العمل، وكان مأمون الخيانة والخباثة استرقه؛ ليكون عونا للمسلمين. ومن رآه منهم مرجو الإسلام أو مطاعًا في قومه، ورجا بالمن عليه إما إسلامه أو تأليف (الماوردي، 1409، ص:208).

نذكر هنا بعض الصور الفداء التي يمكن ان نستخلص منها أبرز المقاصد والمعاني من أمر الفداء:

1. من أروع الأمثلة التي تذكر في أمر الفداء ما دار بين الرسول عليه الصلاة والسلام وبين عمه العباس بن عبد المطلب، وقد كان أسيرًا في يوم بدر، فالعباس بن عبد المطلب خرج مستكرهًا إلى غزوة بدر، وقاتل مع المشركين فيها وأسر مع من أسر، وكان العباس غنيًا، وليس من المستبعد أن يدفع فدية ليفتدي نفسه، فدار هذا الحوار اللطيف بينه وبين رسول الله ﷺ، هذا الحوار ينقل درجة من أعظم درجات الرقي في قيادة الدولة، ليس فيه أي نوع من الوساطة، ولا نوع من المحاباة للأقارب أو الأهل أو العشيرة. قال العباس لرسول الله ﷺ: (يا رسول الله! قد كنت مسلمًا)، يعني: أنا كنت مسلمًا ومخفيًا إسلامي، فقال ﷺ : (الله أعلم بإسلامك، فإن يكن كما تقول فإن الله يجزيك، وأما ظاهرك فقد كان علي فافتد نفسك) سبحان الله! يقول له: أنت في الظاهر أنك في أرض الموقعة تحاربنا، وأما باطنك فالله أعلم، وهو الذي يحاسبك عليه، فالذي أنت عليه هذا الوقت أن تدفع الفدية كمشرك، وليس ذلك فقط، بل قال: (فافتد نفسك وابني أخويك نوفل بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب بن عبد المطلب وحليفك عتبة بن عمرو) يعني: تدفع فديتك وكذلك فدية ثلاثة معك؛ لأن هؤلاء الثلاثة فقراء وهو غني. فقال العباس: (ما ذاك عندي يا رسول الله!) أي: ليس لدي هذا الكم من الأموال التي أستطيع بها أن أدفع فدية للأربعة، (فقال ﷺ: فأين المال الذي دفنته وأم الفضل، فقلت لها: إن أصبت في سفري هذا فهذا المال الذي دفنته لبني: الفضل وعبد الله وقثم)، قال الرسول عليه الصلاة والسلام ذلك وهو لم يره، لكنه علم ذلك بالوحي، فقد قام العباس قبل أن يخرج إلى بدر بدفن مال كثير في مكة له ولـ أم الفضل، وحكى الرسول ﷺ له الموقف، فقال العباس: (والله يا رسول الله! إني لأعلم أنك رسول الله! إن هذا الشيء ما علمه أحد غيري وغير أم الفضل) يعني: اقتنع العباس في هذا الوقت أنه رسول الله وأقسم بذلك، وأخبر رسول الله أنه سيدفع الفدية، لكن قال: (فاحسب لي يا رسول الله! ما أصبتم مني عشرين أوقية من مال كان معي)، أي: كان معي في أرض بدر (20) أوقية من المال، أخذها المسلمون غنائم فاحسبها من الفدية، فقال ﷺ : (ذاك شيء أعطانا الله تعالى منك، لا، لن نحسبها من المال)، (ابن بطال2003 م، 53/7) أي: لن نحسبها من الفدية، فأنزل الله عز وجل: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ

فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٠﴾ [الأَنفَال الآية 70]. نزلت هذه الآيات في العباس رضي الله عنه، إن كنت فعلًا كما تقول أنك مسلم فإن الله سيعوضك عما دفعته، وإن كان غير هذا فإنه سبحانه وتعالى سيحاسبك، فقال العباس تعليقًا على هذه الآية بعد ذلك: (فأعطاني الله عز وجل مكان العشرين أوقية في الإسلام عشرين عبداً كلهم في يده مال يضرب به، مع ما أرجو من مغفرة الله عز وجل)؛ (الأصبهاني، 1986م، ص:476) لأن الله قال: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٠﴾﴾ [الأَنفَال الآية 70].

2. كذلك لرسول الله ﷺ موقف آخر مع سهيل بن عمرو، فقد كان سهيل بن عمرو من قادة قريش، وكان قد أسر في غزوة بدر، وكان معروفاً بحسن الخطابة وحسن البيان يحمس المشركين على القتال ضد رسول الله ﷺ.

فلما أخذه المسلمون أسيرًا رأى عمر بن الخطاب أن ينزع ثنية سهيل بن عمرو حتى يمنعه من الخطابة: (يا رسول الله! دعني أنزع ثنية سهيل بن عمرو، فلا يقوم عليك خطيبًا في موطن أبدًا) لكن الرسول عليه الصلاة والسلام رفض أن يمثل بالرجل أولًا، ثم قال: (إنه عسى) وهذه نبوءة ومعجزة من معجزات الرسول ﷺ، قال: (إنه عسى أن يقوم مقامًا لا تذمه) يعني: قد تجده يقف فيخطب خطبة لا تذمه فيها ولا تلومه، بل تمدحه، وحصل ذلك فعلًا، فإنه لما ارتدت العرب وقف سهيل بن عمرو وخطب في الناس وثبتهم على الإسلام في مكة المكرمة، وقال: يا معشر قريش! لا تكونوا آخر الناس إسلامًا وأولهم ردة، من رابنا ضربنا عنقه (ابن ابي خثيمه، 2006 م، 169/1). وهكذا ثبت الناس في مكة على الإسلام.

3. كانت هذه صورة من صور الفداء وهي الفداء بالمال، لكن هناك أناس كانوا فقراء، فرأى النبي ﷺ أن بعض هؤلاء الأسرى يعرفون القراءة والكتابة، والأمة الإسلامية في ذلك الوقت لم تكن قد تعلمت بعد، وليس عندها قدرة على القراءة والكتابة إلا القليل، فقام النبي ﷺ بفك أسر مثل هؤلاء من المشركين على أن يعلم كل واحد منهم عشرة من غلمان المدينة المنورة، وهذا يرينا بعد نظر، الرسول عليه الصلاة والسلام ودقة فهمه، فالأمة في حاجة إلى القراءة والكتابة، فاستغل ﷺ هذا الظرف العظيم، وهو ظرف وجود سبعين من المشركين، منهم من لا يقدر أن يدفع الفدية، فاستغل هذا الأمر في تعليم المسلمين القراءة والكتابة، هذا الاجتهاد يعكس أهمية التعليم في الإسلام واعتباره وسيلة للإصلاح والتنمية (حموش،2007م، 411/3).

4. سعد بن النعمان خرج معتمرًا من البقيع بعد وقعة بدر، ومعه زوجته؛ شيخان كبيران، وهو لا يخشى الذي كان، فحبسه أبو سفيان بمكة وقال: لا أرسله حتى يرسل محمد -ﷺ-ابني عمرو بن أبي سفيان وكان أسر يوم بدر، فمشى الخزرج إلى رسول الله -ﷺ-وكلموه في ذلك فأرسله ففدوا به سعد بن النعمان وكذلك فدى الأسارى يومئذ بالمال، على ما روي أن الفداء يومئذ كان أربعة آلاف إلى ثلاثة آلاف إلى ألفين بألف على قوم لا مال لهم من عليهم رسول الله -ﷺ (السرخسي، 1971م، ص:1591).

تجلت هذه الصور بمجموعة من المقاصد الشرعية وهي:

1. تعزيز مفهوم المساواة والعدل: يرينا الرسول عليه الصلاة والسلام كيفية تطبيق القانون على كل الناس، يطبق هذا القانون حتى وإن كان على العباس بن عبد المطلب، وقد تعجب الصحابة رضوا ن الله عليهم من هذا الموقف، وكان الأنصار رضي الله عنه وأرضاهم في قلوبهم رقة عجيبة، لما رأوا هذا الأمر أشفقوا على رسول الله ﷺ من أن يأخذ الفداء من عمه وعمه يحبه، خاصة أن العباس رضي الله عنه كان واقفًا مع الرسول عليه الصلاة والسلام في بيعة العقبة الثانية، فمعنى هذا: أنه قريب جدًا من قلب الرسول ﷺ وليس هو كأبي لهب.

وجاء الأنصار إلى النبي ﷺ، وحاولوا أن يعفوا العباس من الفدية بطريقة لطيفة ومؤدبة جداً، فقد كان الأنصار قمة في الأخلاق والإيمان. قالوا: (يا رسول الله! ائذن لنا فلنترك لابن اختنا العباس فداءه) (ابن بطال،2003م، 211/5)، كانت جدة العباس من بني النجار من الخزرج فقال الأنصار: يا رسول الله! اعف عن العباس لأجلنا، ولم يقولوا له: اعف عن العباس؛ لأنه عمك، ومعلوم أن العمومة أقرب بألف مرة من أن تكون عندما وقع العباس في الأسر، تم معاملته كبقية الأسرى. ولكن نظراً لقرابته من الرسول ﷺ، كان موقف الرسول محرجًا بعض الشيء، إذ لم يكن يريد أن يُظهر تحيزًا لعائلته.

العباس طلب من النبي ﷺ أن يعفيه من الفداء بسبب القرابة، ولكن النبي ﷺ أصر على أن يُعامَل العباس مثل بقية الأسرى وأن يدفع الفداء.

2. توجهه ﷺ نحو الحفاظ على الحياة الإنسانية وتقديم فرصة للتوبة والإصلاح كموقف النبي ﷺ من سهيل بن عمرو حين أسر في بدر وأثر ذلك في ثباته في أحداث الردة.

3. من أبرز المقاصد الشرعية لفداء الأسرى هو تعزيز روح التسامح والإنسانية في التعامل مع الآخرين، حتى في وقت الحرب. الإسلام يحث على معاملة الأسرى برفق واحترام، ويعد الفداء وسيلة لتأكيد هذا المبدأ وإظهار أن الحرب لا تعني قطع جميع روابط الإنسانية بين الأطراف المتنازعة. كما كان لفداء الأسرى تأثير إيجابي في تهدئة النفوس وفتح باب الحوار والتفاهم بين المسلمين وأعدائهم.

4. كان لفداء الأسرى بعد استراتيجي في بناء المجتمع الإسلامي الناشئ. الفدية التي تم دفعها ساهمت في دعم الدولة الإسلامية اقتصاديًا، مما ساعد في تمويل الجهود الدعوية والتنموية.
5. كما أن إطلاق سراح الأسرى وعودتهم إلى ذويهم كان له دور كبير في نشر رسالة الإسلام وتوضيح مبادئه السمحة، حيث عاد العديد منهم بعد ذلك إلى الإسلام نتيجة لما رأوه من عدالة ورحمة في تعامل النبي ﷺ والمسلمين معهم.
6. تحقيق المصلحة العامة: الفداء يمكن أن يساعد في تحقيق السلام وإنهاء النزاعات بطريقة إنسانية، ويقلل من الحقد والكراهية بين الأطراف المتنازعة.
7. التخفيف عن الأسرى وعائلاتهم: الفداء يخفف من معاناة الأسرى وعائلاتهم، ويعطيهم الأمل في العودة إلى حياتهم الطبيعية.

ثالثًا: المقاصد الشرعية لمنّ النّبي صلى الله عليه سلم على بعض أسري بدر

قالت عائشة رضي الله عنها، «لما قدمت قريش في فداء أسرائها؛ بعثت زينب ابنة رسول الله ﷺ، بفداء زوجها أبي العاص، فكان فيما بعثت به قلادة كانت خديجة -رضي الله عنها- أدخلتها بها على زوجها، فلما رأى رسول الله -ﷺ القلادة عرفها ورق لها ثم قال: إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا إليها متاعها فعلتم، ففعلوا ذلك (السرخسي، ص:1592).

وهناك بعض الأسرى منَّ الرسول ﷺ عليهم بغير فداء وأطلقهم، من هؤلاء أبو عزة الجمحي، كان فقيرًا جدًا وقال: (يا رسول الله! لقد عرفت ما لي من مال، وإني لذو حاجة وذو عيال فامنن علي، فمن عليه ﷺ بلا فدية وتركه رسول الله -ﷺ -لبناته وأخذ عليه عهدا ألا يقاتله فأخفره وقاتله يوم أحد فدعا رسول الله -ﷺ -ألا يفلت فما أسر من المشركين رجلًا غيره فقال يا محمد امنن علي ودعني لبناتي وأعطيك عهدًا ألا أعود لقتالك فقال النبي -ﷺ -لا تمسح على عارضيك بمكة تقول قد خدعت محمدا مرتين فأمر به فضربت عنقه. (الاعظمي ،2016م ،8/ 225). ثم أسر رسول الله -ﷺ -ثمامة بن أثال الحنفي بعد فمن عليه ثم عاد ثمامة بن أثال فأسلم وحسن إسلامه»، (البخاري،1423هـ، (3/ 123)، ومع ذلك فانه مما ترتب على المن عن بعض الأسرى ما يلي:

1. تعزيز روح التسامح: الإسلام دين التسامح والرحمة، ومن خلال منح العفو للأسرى، أظهر النبي ﷺ أن الرحمة تغلب الشدة، حتى في وقت الحرب.
2. الدعوة إلى الإسلام: بعض الأسرى الذين منحوا العفو كانوا معجبين بحسن معاملة المسلمين، مما دفعهم لاحقًا إلى الدخول في الإسلام. كان هذا العفو وسيلة دعوية مؤثرة لجذب الناس إلى الدين الإسلامي.
3. تعزيز مكانة المسلمين: برهن النبي ﷺ على أن المسلمين يتسمون بالأخلاق العالية والمعاملة الحسنة، مما عزز مكانتهم بين القبائل الأخرى ورفع من شأن الإسلام.
4. الاعتراف بالكرامة الإنسانية: الإسلام يحرص على الكرامة الإنسانية حتى في التعامل مع الأعداء، فالعفو عن الأسرى يعكس احترام الإسلام لهذه الكرامة.
5. تحقيق المصلحة العامة: في بعض الحالات، كان العفو عن الأسرى يساهم في تحقيق مصلحة عامة أكبر، مثل التخفيف من حدة العداوة وجلب السلام والاستقرار.
6. تقوية العلاقات الاجتماعية: العفو يمكن أن يسهم في تقوية العلاقات الاجتماعية بين القبائل، حيث يمكن أن يساهم الأسرى الذين تم العفو عنهم في تحسين العلاقات بين قبائلهم والمسلمين.

رابعًا: المقاصد الشرعية لقتل النبي صلى الله عليه سلم بعض أسرى بدر

قتل ﷺ بعض الأسرى، قتل عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث؛ لأن هؤلاء كانوا من أكابر مجرمي قريش (القاري، 2002م، 2558/6). نسميهم في هذا الزمن بمجرمي الحرب، فأجرى ﷺ لهما محاكمة، وقتل الاثنين وهو في الطريق إلى المدينة المنورة.

مقتل بعض أسرى بدر من قبل النبي كان له مقاصد شرعية هامة تتعلق بالحفاظ على مصالح المجتمع الإسلامي الناشئ وحمايته. هنا بعض المقاصد الشرعية لهذه الأفعال:

1. حماية الدولة الإسلامية الوليدة: كان المجتمع الإسلامي في المدينة في مراحله الأولى وكان بحاجة إلى حماية قوية لضمان استمراره واستقراره. التخلص من بعض الأسرى الذين كانوا يشكلون تهديدًا مباشرًا كان خطوة ضرورية لحماية الدولة الإسلامية (ابن هشام، 1975، 213/2).
2. تحقيق الردع: تنفيذ العقوبة على بعض الأسرى كان له دور في ردع الأعداء الآخرين عن التفكير في مهاجمة المسلمين أو الاستهانة بهم.
3. إقامة العدل: بعض الأسرى كانوا قد ارتكبوا جرائم شنيعة ضد المسلمين قبل وأثناء المعركة، ولذلك كان من الضروري معاقبتهم لتحقيق العدالة وتهدئة نفوس المؤمنين (السهيلي، 2000م، (266/1).

4. تعليم وتوعية: قتل بعض الأسرى كان درسًا لبقية القبائل والأعداء بأن المسلمين ليسوا ضعفاء وأنهم قادرون على الدفاع عن أنفسهم ومصالحهم بقوة (الطبري، 1967 م، 519/2).
5. تثبيت الهيبة والسلطة: من خلال هذه الأفعال، عزز النبي ﷺ هيبته وسلطته كقائد للأمة الإسلامية وأرسل رسالة واضحة بأن الدولة الإسلامية لن تتسامح مع أي عدوان (الخراساني، 1988 م ،187/3).

هذه بعض المقاصد الشرعية التي يمكن أن تفسر لماذا أقدم النبي ﷺ على قتل بعض الأسرى في معركة بدر، والهدف كان دائمًا حماية المجتمع الإسلامي وتحقيق العدل والاستقرار.

خامسًا: المقاصد الشرعية لاسترقاق النبي صلى الله عليه سلم بعض أسرى بدر:

استرقاق النبي ﷺ لبعض أسرى بدر كان له أيضًا مقاصد شرعية تتعلق بالحفاظ على مصالح المجتمع الإسلامي الناشئ وتنظيم العلاقات الاجتماعية والاقتصادية. هنا بعض المقاصد الشرعية لهذه الأفعال:

1. تعزيز القوة الاقتصادية للمسلمين: استرقاق الأسرى ساعد في تعزيز القوة الاقتصادية للمجتمع الإسلامي من خلال توفير قوة عمل إضافية. هؤلاء الأسرى كانوا يعملون ويساهمون في النشاط الاقتصادي، مما كان يدعم المجتمع الإسلامي الناشئ.
2. تحقيق الاندماج الاجتماعي: في كثير من الأحيان، كان الأسرى يتحولون إلى الإسلام بعد فترة من العيش مع المسلمين والتفاعل معهم. هذا أدى إلى تعزيز المجتمع بزيادة عدد المؤمنين وتسهيل اندماجهم في النسيج الاجتماعي الإسلامي.
3. تحقيق العدالة: بعض الأسرى كانوا مسؤولين عن أفعال معادية ضد المسلمين، واسترقاقهم كان شكلًا من أشكال تحقيق العدالة، حيث كانوا يعاقبون على أفعالهم وفي نفس الوقت يعطون فرصة للتكفير عن خطاياهم من خلال العمل والخدمة.
4. الحد من تهديد العدو: استرقاق الأسرى بدلًا من إطلاق سراحهم كان يحد من قدرة الأعداء على إعادة تجميع قواهم ومهاجمة المسلمين مرة أخرى. الاحتفاظ بالأسرى كعبيد كان يقلل من خطرهم المستقبلي.
5. التربية والتأهيل: كثير من الأسرى الذين استرقوا تعلموا الإسلام وأخلاقه، وكانوا يتعرضون لنماذج حية من العيش الكريم والمساواة في ظل الإسلام. هذا كان يساهم في تغيير قلوبهم وعقولهم، مما قد يؤدي إلى تحوّلهم إلى أفراد صالحين في المجتمع.

هذه بعض المقاصد الشرعية لاسترقاق النبي ﷺ لبعض أسرى بدر، حيث كان الهدف دائمًا هو حماية المجتمع الإسلامي وتعزيز قوته وتحقيق العدالة بطريقة تتماشى مع الظروف والمتطلبات آنذاك.

هذه أمور يختار الإمام منها ما يريد، ويجوز للحاكم أن يتعاهد مع دولة ما أو مجموعة من الدول على طريقة معينة للتعامل مع الأسرى، آتية كأن يتعاهد مع دولة ما أو مع مجموعة من الدول أنه ليس هناك استرقاق، أو أنه ليس هناك قتل للأسرى، أو أنه ليس هناك كذا أو كذا على طريقة معينة ما دام الشرع يسمح بطرق مختلفة للتعامل مع الأسرى.

سادسًا: بيان كيفية معاملة المسلمين للأسرى

كان من آثار اجتهاد الرسول ﷺ في أسري بدر بيان كيفية معاملة الأسرى: من إكرامه ورعايته رعاية أخلاقية سامية تليق بدين الإسلام، (الرملي، 2016م ،504/11)، قال الله عز وجل: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۝٨﴾ [الإنسَان الآية 8].

وقد زرع الرسول عليه الصلاة والسلام هذه الأخلاق في الصحابة من أول يوم كان لهم فيه أسرى، فقد قال الرسول عليه الصلاة والسلام في قضية الأسرى: (استوصوا بالأسارى خيرًا) فلما سمع الصحابة ذلك بذلوا كل ما يملكون في سبيل بذل الخير للأسارى، فهؤلاء الأسرى كانوا منذ أيام قليلة يحاولون قتل المسلمين، ومع ذلك نسي المسلمون ذلك تمامًا وتذكروا قول المصطفى ﷺ: (استوصوا بالأسارى خيرًا) (الهيثمي ،1433هـ، 86/6، إسناده حسن).

عن أبي عزيز بن عمير أخو مصعب بن عمير -وكان من أسارى بدر-: يقول: (كنت في نفر من الأنصار، فكانوا إذا قدموا غداءهم وعشاءهم أكلوا التمر وأطعموني البر لوصية رسول الله ﷺ) (الهيثمي، 1433هـ، 86/6، اسناده حسن) كان عندهم خبز بر، وكانوا يقدمون هذا الخبز على طعام التمر؛ لأنه أفضل عندهم، فكانوا يعطونه الطعام الأفضل ويأخذون الأقل في الفضل تنفيذًا لوصية الرسول ﷺ.

فكان هذا تصرف الأنصار هذا له أثر كبير جدًا على نفسية أبي عزيز بن عمير، فما هي إلا أيام بعد أن أطلق حتى أسلم وأرضاه. كل ذلك تنفيذًا لوصية الرسول ﷺ.

وكان الوليد بن الوليد بن المغيرة -أخو خالد بن الوليد رضي الله عنه-من أسارى بدر، وكان يقول مثل ذلك ويزيد، كان يقول: (وكانوا يحملوننا ويمشون) (الواقدي ،1989م، (119/1). يعني: لو رأوا واحدًا منا متعبًا أو مريضًا أو جريحًا حملوه ومشوا، فانظر إلى أي حد بلغ الرفق بالأسير، هذا هو المنهج الذي جعل الإسلام يدخل في قلوب الناس، وأسلم الوليد بن الوليد وهكذا.

المبحث الثالث: التطبيقات الحديثة للاتفاقيات الدولية في ضوء اجتهاد الرسول صلى الله عيه وسلم في أسرى بدر

لاستكشاف كيفية تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في القانون الدولي الحالي. سيكون البحث عن المبادئ الإنسانية والمعاني الملحوظة في اجتهاد الرسول ﷺ في أسرى بدر في عدة مطالب وهي:

المطلب الأول: التسامح والرحمة في التعامل مع الأسرى مقارنة بين العفو عن الأسرى ومعاملة أسرى الحرب في اتفاقية جنيف.

(اتفاقية جنيف الثالثة بشأن أسرى الحرب المؤرخة في 12آب/أغسطس 1949م). قلنا أن العفو عن الأسرى بعد انتهاء معركة بدر تضمن مقاصد شرعية عظيمة، ومن هذه المقاصد.

أولًا: التسامح والرحمة وهو مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية

-قال الله تعالى: ﴿وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾ [التَّغَابُن الآية 14].

-قال الله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْۚ﴾ [النُّور الآية 22].

-وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السماء. (الترمذي، 1975م، 323/4. حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

ثانيًا: العفو: العفو كان وسيلة لدعوة الأسرى للإسلام وتقديم فرصة لهم للتوبة والتغيير

في الحديث. بعث النبي ﷺ خيلًا قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له: ثمامة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي ﷺ فقال: «أطلقوا ثمامة»، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل، ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله. (البخاري، 1311هـ، 99/1).

قال رسول الله ﷺ: " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله"» (البخاري، 1311هـ، 9/ 113). لأنَّ الإسلام يَجُبُّ ما قبله، ولا يجوز بعد ذلك التَّعدي عليهم، لا في أموالهم، ولا في دمائهم.

ثالثًا: تحقيق المصلحة العامة

العفو يساهم في بناء العلاقات الاجتماعية وتقليل العداوات فتطبيق هذه القيمة يساهم في تعزيز الروابط بين أفراد المجتمع المسلم ويعكس القيم الإسلامية فالنبي ﷺ قدم نموذجًا رائعًا للعفو والتسامح عندما عفا عن أهل مكة بعد فتحها، قائلًا: "اذهبوا فأنتم الطلقاء". هذا التصرف النبوي أدى إلى بناء علاقات جديدة وتقوية المجتمع الإسلامي. فلم يدخل رسول الله ﷺ مكة عنوة وإنما دخلها صلحًا (ابن عبد البر، 2000م ،151/5).

وبالنظر الى المبادئ الأساسية لاتفاقية جنيف نجد ان اتفاقية جنيف نصت على ما يلي:

1. الحماية والمعاملة الإنسانية: تضمن اتفاقية جنيف حماية الأسرى من التعذيب وسوء المعاملة، وتؤكد على معاملتهم بكرامة حيث نصت الاتفاقية على:

- يجب معاملة أسرى الحرب معاملة إنسانية في جميع الأوقات. ويحظر أن تقترف الدولة الحاجزة أي فعل أو إهمال غير مشروع يسبب موت أسير في عهدتها، ويعتبر انتهاكًا جسيمًا لهذه الاتفاقية. وعلى الأخص، لا يجوز تعريض أي أسير حرب للتشويه البدني أو التجارب الطبية أو العلمية من أي نوع كان مما لا تبرره المعالجة الطبية للأسير المعني أو لا يكون في مصلحته. وبالمثل، يجب حماية أسرى الحرب في جميع الأوقات، وعلى الأخص ضد جميع أعمال العنف أو التهديد، وضد السباب وفضول الجماهير. وتحظر تدابير الاقتصاص من أسرى الحرب، مادة (13).

2. الحقوق الأساسية: الأسرى لهم حقوق تتضمن الحصول على الطعام والمأوى والرعاية الطبية حيث نصت المادة على ما يلي: تتكفل الدولة التي تحتجز أسرى حرب بإعاشتهم دون مقابل وبتقديم الرعاية الطبية التي تتطلبها حالتهم الصحية مجانًا، مادة (15).

رابعًا: مقارنة بين العفو النبوي و اتفاقية جنيف

1. **التسامح والرحمة العفو النبوي**: تميز بالتسامح المطلق والرحمة الشاملة، حيث كان النبي ﷺ يعفو عن الأسرى لتحقيق مصلحة عامة ولإظهار قيم الإسلام الإنسانية.
2. **اتفاقية جنيف:** تهدف إلى ضمان المعاملة الإنسانية والحماية للأسرى، لكن لا تقتضي العفو الشامل وإنما تضع قواعد لحمايته المادة (130).
3. **حقوق الأسرى:** العفو النبوي :العفو كان يتجسد في إطلاق سراح الأسرى وإعطائهم فرصة جديدة للحياة.

4. **اتفاقية جنيف:** تضمن حقوق الأسرى في الحصول على معاملة كريمة ورعاية صحية وغذائية، وتوفر لهم حقوقًا أساسية حتى يتم إطلاق سراحهم مادة (25،26).
5. **التواصل مع العائلة:** تضمن الاتفاقية حق الأسرى في التواصل مع عائلاتهم وإبلاغهم بحالتهم مادة (71).
6. **الإفراج والإعادة إلى الوطن:** بعد انتهاء النزاع، تنص الاتفاقية على ضرورة الإفراج عن الأسرى وإعادتهم إلى أوطانهم مادة (28). كما تضمن حق الأسرى في التواصل مع عائلاتهم وإبلاغهم بحالتهم وظروفهم.
7. **الإفراج وإعادة التأهيل:** العفو النبوي :العفو كان يتيح للأسرى العودة إلى حياتهم الطبيعية بدون قيود.
8. **اتفاقية جنيف:** تنص على الإفراج عن الأسرى وإعادتهم إلى أوطانهم بعد انتهاء النزاع، مع تأكيد على عدم استخدامهم كرهائن، مادة (118).

فالعفو النبوي يعبر عن التسامح والرحمة بشكل مباشر، بينما توفر اتفاقية جنيف إطارًا قانونيًا شاملًا لضمان حقوق الأسرى وحمايتهم. كلا النهجين يسعى لتحقيق المعاملة الكريمة والإنسانية للأسرى، لكن بوسائل وآليات مختلفة تعكس التطورات الزمنية والاختلافات الثقافية والقانونية.

المطلب الثاني: العدالة والمساواة في تطبيق الأحكام مقارنة بين مبادئ العدالة في الشريعة الإسلامية والحقوق المتساوية في المواثيق الدولية

جاءت الشريعة الإسلامية من وقت نزولها بنصوص صريحة تقرر نظرية المساواة وتفرضها فرضًا، فالقرآن يقرر المساواة ويفرضها على الناس جميعًا في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾ [الحُجُرَات الآية 13] حيث تنص الشريعة الإسلامية على أن جميع الناس سواسية أمام الله وأمام القانون، بغض النظر عن العرق أو الجنس أو الدين، ويلاحظ على هذه النصوص أنها فرضت المساواة بصفة مطلقة، فلا قيود ولا استثناءات، وأنها المساواة على الناس كافة؛ أي على العالم كله، فلا فضل لفرد على فرد، ولا لجماعة على جماعة، ولا لجنس على جنس، ولا للون على لون، ولا لسيد على مسود، ولا لحاكم على محكوم (موسى شاهين ، 2002م،300/1).

والمواثيق الدولية، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فإن المادة 26 تنص على أن جميع الناس متساوون أمام القانون ويتمتعون بنفس الحماية القانونية. ولهم الحق في محاكمة عادلة كما تحظر التمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين أو أي معيار آخر والشريعة الإسلامية: تركز على المساواة أمام الله والقانون، وتؤكد على العدل في المعاملة بغض النظر عن الخلفية الشخصية. والشريعة الإسلامية تعتمد على مبدأ التناسب في العقوبات، مع التركيز على الإصلاح والعدالة. أما المواثيق الدولية ترفض العقوبات القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتدعو إلى عقوبات متناسبة مع الجريمة. والشريعة الإسلامية تشجع على العفو والرحمة، مع إعطاء الأولوية للإصلاح والتسامح (اتفاقية مناهضة التعذيب ،1984م) المواثيق الدولية تركز على حماية حقوق الإنسان وتجنب العقوبات القاسية، مع توفير آليات للعدالة التصالحية في بعض الحالات.

المطلب الثالث: احترام الكرامة الإنسانية مقارنة بين احترام الكرامة في الاجتهادات النبوية والمبادئ الإنسانية في الاتفاقات الدولية

من مبادئ الكرامة الإنسانية في الإسلام أنّ الانسان يُعتبر مخلوقًا مكرمًا. قال الله تعالى: ﴿۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسْرَاء الآية 70]، مما يعكس المكانة العالية التي يحتلها الإنسان في الخلق، الإسلام يحفظ حقوق الإنسان في الحياة والحرية والكرامة، ويوجب على المسلمين احترام هذه الحقوق. عندما أسر المسلمون مجموعة من قريش في غزوة بدر، أوصى النبي ﷺ بمعاملتهم معاملة حسنة.

أما مبادئ الكرامة الإنسانية في الاتفاقات الدولية:

فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان ينص في ديباجته المادة (1،2) على أن "الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية والثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم. (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948م).

اتفاقية جنيف: تضمن معاملة إنسانية للأسرى، وحمايتهم من التعذيب وسوء المعاملة.

الاتفاقيات الدولية الأخرى: تركز على حماية حقوق الإنسان والكرامة في جميع الظروف، وتوفر آليات لتحقيق هذه المبادئ.

مقارنة بين احترام الكرامة الإنسانية في الاجتهاد النبوي والمبادئ الإنسانية في الاتفاقات الدولية

الإسلام: يعتبر الإنسان مكرمًا منذ الخلق، وتُعطى الكرامة أهمية كبيرة في الشريعة الإسلامية.

الاتفاقات الدولية: تقدم إطارًا قانونيًا شاملًا يضمن احترام الكرامة الإنسانية وحماية حقوق الإنسان من خلال نصوص قانونية وآليات تنفيذ.

فالإسلام يعزز هذه القيم من خلال التعاليم الدينية بينما تعتمد الاتفاقات الدولية على النصوص القانونية والإلزامية لتحقيق هذه الأهداف.

النتائج:

- استشار النبي محمد (ﷺ) أصحابه في كيفية التعامل مع الأسرى، ليعكس نهجه الشورى وأهمية المشاورة في القرارات الجماعية.
- أظهر النبي محمد (ﷺ) من خلال تعامله مع أسرى بدر مزيجًا من العدل والرحمة والحكمة.
- كان مقصده ﷺ الأساسي هو بناء مجتمع قائم على القيم الإنسانية والأخلاقية، حيث أن هذه الأحداث تعكس رؤية النبي (ﷺ) لبناء مجتمع مسالم ومتطور، يتعامل مع أعدائه بروح العدل والرحمة.
- يمكن دمج اجتهادات الرسول ﷺ مع الاتفاقات الدولية بشكل يحقق العدالة والرحمة في العصر الحديث.
- كان الاعتراف بالكرامة الإنسانية اس من أسس بناء الدولة الإسلامية الحديثة في اول معركة يخوضها المسلمون حيث بين لنا اجتهاد الرسول ﷺ كيف ان الإسلام يحرص على الكرامة الإنسانية حتى في التعامل مع الأعداء.

المراجع:

ابن أبي خيثمة، أحمد بن زهير. (2006). *التاريخ الكبير* (تحقيق: صلاح بن فتحي هلالات). الفاروق الحديثة للطباعة.

ابن المنذر، محمد بن إبراهيم. (1408ه). *الإقناع* (تحقيق: عبد الحميد أبو زنيد). دار القلم.

ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك. (2003). *شرح صحيح البخاري* (تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم). مكتبة الرشد.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. (د.ت). *المسودة في أصول الفقه* (تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد). مطبعة المدني.

ابن جماعة، محمد بن إبراهيم. (1988). *تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام* (تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد). دار الثقافة.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. (2007). *التلخيص الحبير* (تحقيق: محمد الثاني بن عمر). دار أضواء السلف.

ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد. (د.ت). *الإحكام في أصول الأحكام* (تحقيق: أحمد محمد شاكر). دار الآفاق الجديدة.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. (2000). *الاستذكار* (تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض). دار الكتب العلمية.

ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد. (1423ه). *روضة الناظر وجنة المناظر* (تحقيق: شعبان محمد إسماعيل). مؤسسة الريان للطباعة والنشر، (ط2).

ابن هشام. (1975). *السيرة النبوية*. دار الفكر.

أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء. (1990). *العدة في أصول الفقه* (تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي). جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، (ط2).

اتفاقية جنيف الثالثة بشأن معاملة أسرى الحرب. (1949).

الأرموي الهندي، صفي الدين محمد بن عبد الرحيم. (1996). *نهاية الوصول في دراية الأصول* (تحقيق: صالح بن سليمان اليوسف، سعد بن سالم السويح). المكتبة التجارية، مكة المكرمة.

الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله. (1986). *دلائل النبوة* (تحقيق: محمد رواس قلعه جي، عبد البر عباس). دار النفائس.

الأصفهاني، شمس الدين محمود بن عبد الرحمن. (د.ت). *بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب* (تحقيق: محمد مظهر بقا). دار المدني.

الآمدي، علي بن محمد. (1402ه). *الإحكام في أصول الأحكام* (تحقيق: عبد الرزاق عفيفي). المكتب الإسلامي.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (1311ه). *صحيح البخاري* (تحقيق: جماعة من العلماء). المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق.

البيهقي، أحمد بن الحسين. (1988). *دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة* (تحقيق: عبد المعطي قلعجي). دار الكتب العلمية.

الترمذي، محمد بن عيسى. (1975). *سنن الترمذي* (تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي). شركة مصطفى البابي الحلبي.

الثعالبي، محمد بن الحسن. (1995). *الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي*. دار الكتب العلمية.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف. *الاجتهاد* (من كتاب التلخيص لإمام الحرمين).

حموش، مأمون. (2007) *التفسير المأمون على منهج التنزيل والصحيح المسنون*. الطبعة الأولى.

الدبوسي، عبيد الله بن عمر. (2001). *تقويم الأدلة في أصول الفقه*. تحقيق: خليل محيي الدين الميس. دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى.

الرملي الشافعي، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي. (2016). *شرح سنن أبي داود*. ت: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط. دار الفلاح للبحث العلمي، ط1.

الرهوني، يحيى بن موسى. (2002) *تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول*. دار البحوث للدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى.

الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني. *تاج العروس*. جماعة من المختصين، وزارة الإرشاد والأنباء.

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله. (1414). *البحر المحيط*. دار الكتبي، الطبعة الأولى.

الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد(1997). *نصب الراية*. ت: محمد يوسف ومحمد عوامة. دار القبلة للثقافة الإسلامية-جدة – السعودية، ط1.

السبكي، علي بن عبد الكافي. (1484). *الإبهاج في شرح المنهاج*. دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.

السِّجِسْتاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو. *سنن أبي داود*. ت: محمد محي الدين عبد الحميد. المكتبة العصرية.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل. (1971) *شرح السير الكبير*. الشركة الشرقية للإعلانات، (بدون ط).

السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد. (2000) *الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام*. ت: عمر عبد السلام السلامي. دار إحياء التراث العربي، ط1.

الشافعي، محمد بن إدريس(1983). *الأم*. دار الفكر الطبعة الثانية.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح. (1405ه). *إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد* (تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد). الدار السلفية.

الطبري، محمد بن جرير. (1967). *تاريخ الطبري*. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. دار المعارف ، الطبعة الثانية.

الطرطوشي المالكي، أبو بكر محمد بن محمد ابن الوليد الفهري(1972). *سراج الملوك*. من أوائل المطبوعات العربية.

الطوفي، سليمان بن عبد القوي بن الكريم. (1426). *درء القول القبيح بالتحسين والتقبيح*. ت: أيمن محمود شحادة. الدار العربية للموسوعات، ط1.

الظفري، أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي. *الواضح في أصول الفقه*. ت: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1999 م.

القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي. (1973). *شرح تنقيح الفصول*. ت: طه عبد الرؤوف سعد. شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط1.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب. *الأحكام السلطانية*.

معروف، بشار عواد، والنوري، السيد أبو المعاطي محمد، وعيد، أحمد عبد الرزاق، والزاملي، أيمن إبراهيم، وخليل، محمود محمد. (1993). *المسند الجامع*. دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت: الشركة المتحدة لتوزيع الصحف والمطبوعات، الكويت.

الملا الهروي القاري، علي بن (سلطان) محمد. (2002). *مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح*. دار الفكر، ط1.

موسى شاهين. (2002). *فتح المنعم شرح صحيح مسلم*. دار الشروق، ط1.

النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري. *صحيح مسلم*. ت: محمد فؤاد عبد الباقي. مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة.

الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان. (1994). *مجمع الزوائد ومنبع الفوائد*. ت: حسام الدين القدسي. مكتبة القدسي، القاهرة.

الواقدي، محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي (1989). *المغازي*. ت: مارسدن جونس. دار الأعلمي – بيروت، ط3.

Abu Ya'la, M. bin H. (1990). Al-Uddah fi Usul Al-Fiqh (A. A. Al-Mubarki, Ed.). Dar Al-Malik Muhammad bin Saud, Riyadh. (2nd ed.).

Al-Amidi, A. bin M. (1402). Al-Ihkam fi Usul Al-Ahkam (A. A. Afifi, Ed.). Al-Maktab Al-Islami, Damascus. (1st ed.).

Al-Armawi, S. bin A. (1996). Nihayat Al-Wusul fi Dirayat Al-Usul (S. Al-Yusuf & S. Al-Suwaih, Eds.). Al-Maktabah Al-Tijariyah, Mecca. (1st ed.).

Al-Asbahani, A. bin A. (1986). Dala'il Al-Nubuwwah (M. R. Qalaaji & A. A. Abbas, Eds.). Dar Al-Nafa'is, Beirut. (2nd ed.).

Al-Asfahani, S. bin A. (n.d.). Bayan Al-Mukhtasar Sharh Mukhtasar Ibn Al-Hajib (M. M. Bqa, Ed.). Dar Al-Madani, Saudi Arabia.

Al-Bayhaqi, A. bin H. (1988). Dala'il Al-Nubuwwah (A. Qalaaji, Ed.). Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut. (1st ed.).

Al-Bukhari, M. bin I. (1311). Sahih Al-Bukhari. Al-Matba'ah Al-Amiriyyah, Bulaq, Cairo.

Al-Dabusi, U. bin O. (2001). Taqwim Al-Adillah fi Usul Al-Fiqh (K. M. Al-Mais, Ed.). Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut. (1st ed.).

Al-Haythami, A. bin N. (1994). Majma' Al-Zawa'id wa Manba' Al-Fawa'id (H. Al-Qudsi, Ed.). Maktabah Al-Qudsi, Cairo.

Al-Juwayni, A. bin A. (n.d.). Al-Ijtihad (from Kitab Al-Talkhis).

Al-Mawardi, A. bin M. (n.d.). Al-Ahkam Al-Sultaniyyah.

Al-Naysaburi, M. bin H. (n.d.). Sahih Muslim (M. F. Abdul Baqi, Ed.). Matba'at Eissa Al-Babi Al-Halabi, Cairo.

Al-Qarafi, A. bin A. (1973). Sharh Tanqih Al-Fusul (T. Abdul Rauf Saad, Ed.). Al-Sharikah Al-Fanniyyah, Cairo. (1st ed.).

Al-Qari, A. bin S. (2002). Miraqat Al-Mafatih Sharh Mishkat Al-Masabih. Dar Al-Fikr, Beirut. (1st ed.).

Al-Rahouni, Y. bin M. (2002). Tuhfat Al-Mas'ool fi Sharh Mukhtasar Muntaha Al-Soul. Dar Al-Buhuth, Dubai. (1st ed.).

Al-Ramli Al-Shafi'i, A. bin H. (2016). Sharh Sunan Abi Dawood (Research team under K. Al-Rabbat, Ed.). Dar Al-Falah, Egypt. (1st ed.).

Al-San'ani, M. bin I. (1405). Irshad Al-Naqqad ila Taysir Al-Ijtihad (S. D. Maqbul, Ed.). Al-Dar Al-Salafiyyah, Kuwait.

Al-Sarakhsi, M. bin A. (1971). Sharh Al-Siyar Al-Kabir. Al-Sharqiyyah for Publications.

Al-Shafi'i, M. bin I. (1983). Al-Umm. Dar Al-Fikr, Beirut. (2nd ed.).

Al-Sijistani, A. bin A. (n.d.). Sunan Abi Dawood (M. M. Abdul Hamid, Ed.). Al-Maktabah Al-Asriyyah, Beirut.

Al-Subki, A. bin A. (1984). Al-Ibhaj fi Sharh Al-Minhaj. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut. (1st ed.).

Al-Suhayli, A. bin A. (2000). Al-Rawd Al-Unf fi Sharh Al-Sirah Al-Nabawiyyah li Ibn Hisham (O. A. Al-Salami, Ed.). Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Beirut. (1st ed.).

Al-Tabari, M. bin J. (1967). Tarikh Al-Tabari (M. Abu Al-Fadl Ibrahim, Ed.). Dar Al-Ma'arif, Egypt. (2nd ed.).

Al-Tawqi, S. bin A. (1426 AH). Dar' Al-Qawl Al-Qabih bil-Tahsin wa Al-Taqbih (A. M. Shahadah, Ed.). Al-Dar Al-Arabiyyah Lil-Mausu'at, Beirut. (1st ed.).

Al-Tha'alibi, M. bin H. (1995). Al-Fikr Al-Sami fi Tarikh Al-Fiqh Al-Islami. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut. (1st ed.).

Al-Tirmidhi, M. bin I. (1975). Sunan Al-Tirmidhi (A. M. Shakir, M. F. Abdul Baqi, et al., Eds.). Mustafa Al-Babi Al-Halabi, Egypt. (2nd ed.).

Al-Turtushi, A. bin M. (1972). Siraj Al-Muluk. Early Arabic Print.

Al-Waqidi, M. bin O. (1989). Al-Maghazi (M. G. Jones, Ed.). Dar Al-'Alami, Beirut. (3rd ed).

Al-Zafar, A. bin A. (1999). Al-Wadih fi Usul Al-Fiqh (A. A. Al-Turki, Ed.). Muassasat Al-Risalah, Beirut. (1st ed.).

Al-Zarkashi, B. bin A. (1414). Al-Bahr Al-Muhit. Dar Al-Kutbi. (1st ed.).

Al-Zayla'i, J. bin Y. (1997). Nasb Al-Rayah (M. Yusuf & M. Awamah, Eds.). Dar Al-Qiblah, Jeddah. (1st ed.).

Al-Zubaidi, M. M. (n.d.). Taj Al-Arus (Team of specialists, Ministry of Guidance and Information, Eds.). Kuwait.

Geneva Convention III. (1949). Convention Relative to the Treatment of Prisoners of War (12 August 1949).

Hammoush, M. (2007). Al-Tafsir Al-Ma'moun Ala Manhaj Al-Tanzil Wa Al-Sahih Al-Masnun (1st ed.).

Ibn Abd Al-Barr, A. bin Y. (2000). Al-Istidhkar (S. M. Atta & M. A. Moawad, Eds.). Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut. (1st ed.).

Ibn Abi Khaythamah, A. bin Z. (2006). Al-Tarikh al-Kabir (S. bin F. Hilalat, Ed.). Al-Faruq Al-Hadithah Lil-Tibaa, Cairo. (1st ed.).

Ibn Al-Mundhir, M. bin I. (1408 AH). Al-Iqna (A. A. Zaneid, Ed.). Dar Al-Qalam, Damascus – Beirut. (1st ed.).

Ibn Battal, A. bin K. (2003). Sharh Sahih Al-Bukhari (A. T. Yasir bin Ibrahim, Ed.). Maktabah Al-Rushd, Riyadh, Saudi Arabia. (2nd ed.).

Ibn Hajar Al-Asqalani, A. bin A. (2007). Al-Talkhis Al-Habir (M. T. bin Omer, Ed.). Dar Adwa Al-Salaf. (1st ed.).

Ibn Hazm, A. bin A. (n.d.). Al-Ihkam fi Usul Al-Ahkam (A. M. Shakir, Ed.). Dar Al-Afaq Al-Jadeedah, Beirut.

Ibn Hisham. (1975). Al-Sirah Al-Nabawiyyah. Dar Al-Fikr.

Ibn Jama'ah, M. bin I. (1988). Tahrir Al-Ahkam fi Tadbir Ahl Al-Islam (F. A. Ahmed, Ed.). Dar Al-Thaqafah, Qatar. (3rd ed.).

Ibn Qudamah, M. bin A. (2002). Rawdat Al-Nazir wa Jannat Al-Manazir (S. M. Ismail, Ed.). Muassasat Al-Rayyan, Beirut. (2nd ed.).

Ibn Taymiyyah, A. bin A. (n.d.). Al-Musawwadah fi Usul Al-Fiqh (M. M. Abdul Hamid, Ed.). Matba'at Al-Madani.

Ma'ruf, B., Al-Nouri, S. A., Eid, A. A., Al-Zamli, A. I., & Khalil, M. M. (1993). Dar Al-Jeel Lil-Tiba'ah wa Al-Nashr, Beirut: Al-Muttahidah, Kuwait.

Mousa, S. (2002). Fath Al-Mun'im Sharh Sahih Muslim. Dar Al-Shorouq. (1st ed.).